قراءة زيداً او عمراً او غيرهما فاذا تحققت هذا فاعلم ان امثال هذا القبيل مثل النحو
عبارة عن القواعد المخصوصة سواء علمها زيد او عمرو فالمعتبر في جميع ذلك هو الاجزاء
في غير المحال فعلى هذا التقدير المحقق هو ان القرآن ليس اسما للتشخص الحقيقي القائم
بلسان جبريل خاصة يكون لقوله على ان الشخص لا يحد تأويلان احدهما ان الشخصي
الحقيقي لا يقبل الحد لانه لا يمكن معرفة حقيقته الا بان يقرأ من اوله الى آخره ونقال
هو هذه الكلمات بهذا الترتيب وثانيهما ان يكون اصطلاحا على تسمية مثل هذا
المؤلف الذي لا يتعدد المحال تشخصا وحكم بانه لا يقبل الحد لامتناع معرفة حقيقته الا
بالاشارة اليه والقراءة من اوله الى آخره ولا يخفى ان الكلام في تعريف
الحقيقة واما اذا قصد التبيين فهو ممكن بان يقال القرآن هو المجموع المنقول
بين دفتي المصحف تواترا كما يقال الكشاف هو الكتاب الذي صنفه جار الله
الزمخشري في تفسير القرآن والنحو علم يبحث فيه عن احوال الكلم اعرابا وبناء
قوله فالاعراض تنتهي اي تبلغ بواسطة تشخصاتها حدا لا يمكن تعددها الا
بتعدد المحال كقول امرئ القيس قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل الخ فانه
بواسطة تشخصاته من التاليف المخصوص بين الحروف والكلمات والابيات
والهيئة الحاصلة بالحركات والسكنات بلغ حدا لا يمكن تعدده الا بتعدد اللافظ
حتى اذا انضاف الى تشخص اللافظ انضياف تشخصا حقيقيا لا يتعدد
اصلا فالمص اصطلح على تسمية مثل هذا المؤلف تشخصا قبل ان ينضاف
الى تشخص المحل تشخصا حقيقيا قوله وقد عرف ابن الحاجب ظاهر تعريفه
للمجموع الشخصي دون المفهوم الكلي الا ان يقال بسورة من جنسه في البلاغة والفصاحة
وعلى التقديرين لزوم الدور ممنوع لانا لا نسلم توقف معرفة مفهوم السورة
على معرفة القرآن بل هو بعض مترجم اوله وآخره توقيفا من كلام منزل قرآنا
كان او غيره بدليل سورة الانجيل والزبور ولهذا احتاج الى قوله بسورة منه
اي من ذلك الكلام المنزل فافهم قوله ونورد انحاء اي بيانا اقسام واحوال
المتعلقة بافادة المعاني واثبات الاحكام فالكلام في تعريفه خارج عن
ذلك والمراد بالانحاء المتعلقة بافادة المعاني امر يزيد تعلق بافادة الكلام ولم
يبين في علم العربية مستوفى كالخصوص والعموم والاشتراك ونحو ذلك
لا كالاعراب والبناء والتعريف والتنكير وغير ذلك من مباحث العربية

الا بالاشارة ونحوها فكذا القرآن لا يقبل الحد لانه لا يمكن معرفة صح

الا بتعدد صح

[illegible]

العربية وان تعلقت بافادة المعاني لا يقال المراد ما يتعلق بافادة الكتاب المعنى
وهذه تعم الكتاب وغيره لانا نقول اه وكذلك المباحث المورودة في الباب الاول
بل الثاني ايضا ولهذا قيل حقها ان تخرج عن الكتاب والسنة الا ان نظم الكتاب
لما كان متواترا محفوظا كانت مباحث النظم بالسبق والصق فذكر عقيبه
قوله لما كان القرآن يريد ان اللفظ الدال على المعنى بالوضع لا بد له من وضع
للمعنى واستعمال فيه ودلالة عليه فتقسيم اللفظ بالنسبة الى معناه ان كان
باعتبار وضعه له فهو الاول وان كان باعتبار استعماله فيه فهو الثاني وان كان
باعتبار دلالته عليه فان اعتبر فيه الظهور والخفاء فهو الثالث والا فهو الرابع
وجعل فخر الاسلام هذه الاقسام اقسام النظم والمعنى وجعل الاقسام الخارجة
من التقسيمات الثلاث الاول انما هو صفة للفظ واما الاقسام الخارجة من
التقسيم الرابع فجعلها تارة الاستدلال بالعبارة وبالاشارة وبالدلالة وبالاقتضاء
وتارة الاستدلال بالعبارة وبالاشارة والثابت بالدلالة وبالاقتضاء تارة
الى ثوق بعبارة النص واشارته واقتضائه ودلالته وذكر في تفسيره معانا هو
صفة للمعنى كالثابت بالنظم مقصودا او غير مقصود والثابت بمعنى النظم والثابت
زيادة على النص شرطا الصحة فذهب بعضهم الى ان اقسام التقسيم الرابع اقسام
للمعنى والبواقي للنظم وبعضهم الى ان الدلالة والاقتضاء اقسام للمعنى و
البواقي للنظم وصرح المص بان الجميع اقسام النظم بالنسبة الى المعنى اخذا
بالحاصل وميلا الى الضبط فاقسام التقسيم الرابع هو الدال بطريق الاشارة و
العبارة والدلالة والاقتضاء وعدم الالتفات الى العبارات واختلاف
المشايخ وعلى ما ذكر من تقسيم اللفظ بالنسبة الى المعنى يحمل قولهم اقسام
النظم والمعنى كما قالوا القرآن هو النظم والمعنى جميعا واراد والنظم الدال
على المعنى بانه كونه مرتبا مكتوبا في المصاحف منقولا بالتواتر صفة للفظ
الدال على المعنى لا لمجموع اللفظ والمعنى وكذا الاعجاز يتعلق بالبلاغة وهي
من الصفات الراجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى فانه اذا قصدت تأدية
المعنى بالتركيب حدثت اغراض مختلفة تقتضي اعتبارات وخصوصيات في النظم
فان روعيت على ما ينبغي بقدر الطاقة صار الكلام بليغا واذا بلغ في ذلك الى
حد يمتنع معارضته صار معجزا فالاعجاز صفة النظم باعتبار افادته المعنى

الباب الاول من مباحث الكتاب في افادة المعنى

لاقتضا

للمقطع

Copyright © King Saud University